جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

مركز السيد أحمد الشريف للدراسات والبحوث العلمية

المؤتمر العلمي الأول

واقع المصالحة الوطنية في ليبيا

المعوقات والحلول

ضمن المحور الثالث:

(القوانين والتشريعات والمصالحة الوطنية)

بحث بعنوان

((المصالحة الوطنية في إطار القانون الجنائي دراسة في القانون الليبي))

الباحث : أ / عدنان الهدار علي الشاهري

مكان العمل: كلية القانون جامعة طرابلس

الدرجة العلمية : محاضر مساعد

التخصص العام : القانون التخصص الدقيق : القانون الجنائي

0923421801 adnanalshahri92@gmail.com

1444هـ - 2023 م

الملخص:

تكمن أهمية دراسة موضوع المصالحة الوطنية من منظور القانون الجنائي في مدى شرعية المصالحة الوطنية وإرسائها كنموذج فعال في إطار هذا القانون وذلك على الصعيد الوطني, فالقضاء على فترة من الحرب الأهلية في بلد ما ليس بالمهمة السهلة ، والعلاقات الاجتماعية التي تمزقها صراعات الحرب تستغرق وقتًا طويلاً لاستعادة حالتها الأصلية، لذا تعتبر المصالحة منفذاً نحو الاستقرار، وبالتالي فهي تستحق الدراسة وخاصة من منظور القانون الجنائي.

إن تطبيق فكرة العدالة في مثل هذه المجتمعات بالوسائل التقليدية سيمثل أحد مشاكل الصراع وليس أحد حلوله، بالنظر إلى تبنى المفهوم التقليدي للعدالة سلسلة من العقوبات الجنائية تتمثل في الدعوى الجنائية ، والتي قد لا تحل النزاعات ، ولكنها تعلن فقط نهاية التقاضي من وجهة نظر قانونية ، بحيث تستمر الخلافات على المستوى الاجتماعي، ولا تؤدي أشكال الملاحقة الجنائية بصورتها التقليدية إلى حل واقعي للنزاع.

Abstract :

The importance of studying the issue of national reconciliation from the perspective of criminal law lies in the extent of the legitimacy of national reconciliation and its establishment as an effective model within the framework of this law at the national level. Eliminating a period of civil war in a country is not an easy task, and social relations torn apart by war conflicts take a long time to restore In its original state, reconciliation is therefore considered a gateway towards stability, and therefore it deserves study, especially from the perspective of criminal law. The application of the idea of justice in such societies by traditional means would represent one of the problems of the conflict and not one of its solutions, given that the traditional concept of justice adopted a series of criminal penalties represented in the criminal lawsuit, which may not resolve disputes, but only announces the end of litigation from a legal point of view, so that Disagreements continue on the social level, and the traditional forms of criminal prosecution do not lead to a realistic solution to the conflict.

المقدمة

خلال التحولات الديمقراطية تسعى العديد من الدول جاهدة لتحقيق المصالحة الوطنية للتغلب على العواقب الدموية والتجارب المأساوية وانتهاكات حقوق الإنسان في الماضي، فالمصالحة الوطنية الشاملة تعتبر من متطلبات أي انتقال ديمقراطي سليم عبر مؤسسات دستورية خالية من منطق الانتقام، وتحقق نوعا من التوازن بين أطراف النزاع المختلفة، وبمطالعة التاريخ نجد أن العديد من الدول قد مرت بتجربة المصالحة الوطنية عقب حالة الحرب والانتهاكات التي شهدتها هذه الدول _ ك (رواندا وسيراليون وجنوب أفريقيا ولبنان والمغرب والجزائر)، وذلك لتحقيق المزيد من التماسك الاجتماعي و إقامة دولة القانون والحريات.

إن المصالحة الوطنية تُعد مصطلحاً واسعاً وفضفاضاً، ولها العديد من المرادفات كالتوفيق بين الأطراف، وإعادة العلاقات، وهي مرتبطة أيضًا بعدة مفاهيم أخرى مثل: الاعتذار و التسامح والعفو وبناء السلام والتعايش السلمي ، والعدالة التصالحيه.

وتُعرف المصالحة الوطنية بشكل مبسط بأنها عملية للتوافق الوطني تنشأ على أساسها علاقة بين الأطراف السياسية والمجتمعية قائمة على التسامح والعدل وإزالة آثار صراعات الماضي لتحقيق التعايش السلمي بين أطياف المجتمع كافة، بما يضمن الانتقال الصحيح للديمقراطية، من خلال آليات محددة ووفق مجموعة من الإجراءات.

وعادة ما ترتبط المصالحة الوطنية ارتباطًا وثيقًا بمفهوم العدالة الانتقالية، حيث تمثل المصالحة أحد أهم أهداف منظومة العدالة الانتقالية وغايتها النهائية، فالمصالحة الوطنية نتيجة حتمية في الدول التي عانت من خلافات جذرية أو صراعات داخلية، وهي قد تتم بين أطياف محددة من المجتمع، أو بين المجتمع ونظام الحكم، وهي تعد من أهم مفردات أي تسوية سياسية، تنشأ على أساسها علاقة قائمة على التسامح والعدل بين الأطياف السياسية والمجتمعية بهدف طي صفحة الماضي وتحقيق التعايش السلمي بين أطياف المجتمع كافة، وعدم تحقيقها قد يؤدي إلى فشل هذه التسوية.

إن نظام المصالحة الوطنية له عدة انعكاسات على جوانب مختلفة داخل المجتمع ، وإذا ما نظرنا إليه من زاوية القانون الجنائي فسنجد عدة تطبيقات لنظام المصالحة في القانون الجنائي التي تبناها

المشرع ، والتي من خلالها تتحقق العدالة التي يصبو إليها ضحايا الانتهاكات و الجرائم ، وتحقق نوعا من الاستقرار والشعور بسيادة القانون داخل مجتمع ما .

أهمية البحث :

تبرز أهمية هذا البحث في كونه أحد المواضيع الهامة وخاصة بالنسبة للمجتمعات التي ساد فيها العنف والاقتتال، وما حدث فيها من انتهاكات صارخة للنظام القانوني، ولاسيما نصوص القانون الجنائي ، وبتطبيق ذلك على الحالة الليبية نجد أن الأمر يزداد أهمية من خلال بيان المعالجة القانونية التي تم تبنيها ، ومدى أهميتها وتأثيرها على نظام المصالحة الوطنية .

إشكالية البحث :

تتمحور الإشكالية الرئيسية حول معرفة درجة تأثير نظام المصالحة على القانون الجنائي في ليبيا، وتتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات :

1.ما هي النماذج القانونية التي ترسخ لفكرة المصالحة في إطار التشريع الجنائي ؟

2.ما مدى فاعلية هذه النماذج التي تبناها المشرع في تحقيق الاستقرار والوئام المجتمعي؟

3.ما مدى جدوى تبني نظام العدالة التصالحيه لتحقيق المصالحة الوطنية ؟

4.ما تأثير صدور قوانين العفو العام في ليبيا على مسار المصالحة الوطنية ؟

5.ما دور آليات العدالة الانتقالية في تحقيق المصالحة في ليبيا وخاصة الآليات المتعلقة بمعالجة أوضاع ضحايا الانتهاكات من خلال جبر الضرر والتعويض؟

منهج البحث ونطاقه :

سنعتمد في هذا البحث على المنهج التحليلي بشكل أساسي لدراسة وتحليل بعض النماذج القانونية التي تعد انعكاسا للمصالحة الوطنية ، وذلك في نطاق القانون الليبي.

خطة البحث :

سنعرض في هذا البحث لبعض من النماذج القانونية التي ترسخ لفكرة المصالحة الوطنية ، مع بيان دورها في تحقيق أهداف المصالحة، من خلال خطة البحث الآتية :

المبحث الأول : العدالة التصالحيه ودورها في المصالحة

المطلب الأول : ماهية العدالة التصالحية

المطلب الثاني :دور العدالة التصالحية في المصالحة

المبحث الثاني : وظيفة العفو والعدالة الانتقالية في المصالحة

المطلب الأول :نظرة في قانون العفو العام في ليبيا

المطلب الثاني : آليات العدالة الانتقالية كهدف لتحقيق المصالحة

المبحث الأول

العدالة التصالحيه ودورها في المصالحة

تسعى أحيانا السياسة الجنائية الحديثة إلى التحول من عدالة عقابية إلى عدالة رضائية، تقوم على مراعاة البعد الاجتماعي في المنازعات الجنائية، من خلال مراعاة حقوق المجني عليهم، وتأهيل الجاني، وإعادة الانسجام بين أفراد المجتمع لتحقيق السلم الاجتماعي ، وذلك من خلال تبني نظام العدالة الجنائية التصالحية كبديل للإجراء الجنائي العادي في حالات معينة ، بهدف إصلاح الضرر الذي حدث وتعويض المجتمع والضحية، وهو ما يجد أساسه في نظام العدالة التصالحية ودورها في تحقيق المصالحة .

بناء عليه نحاول البحث في هذا الموضوع من خلال مطلبين :

المطلب الأول : ماهية العدالة التصالحية

المطلب الثاني : دور العدالة التصالحية في المصالحة

المطلب الأول :

ماهية العدالة التصالحية الجنائية

يشير نظام العدالة الجنائية التصالحية إلى تلك العملية التي تتم من خلال مشاركة أطراف معينة بوصفها متضررة من الجريمة، والتي تشمل المجني عليه والجاني وأي فرد من أفراد المجتمع ،أو أي عضو من أعضاء المجتمع المحلي من المتضررين أيضا من الجريمة ، وذلك بهدف تسوية النزاعات الناشئة عن الجريمة بمعزل عن القضاء.

فالعدالة التصالحية الجنائية بهذا الوصف تعتبر وسيلة غير قضائية لإدارة الدعوى الجنائية يمكن من خلالها المساعدة على تجاوز أزمة العدالة الجنائية التقليدية التي تعاني منها المجتمعات الإنسانية، وهي بذلك تعتبر رد فعل متطور تجاه الجريمة والمعالجات التقليدية لها.

وهذا المفهوم للعدالة التصالحية الجنائية يتماشي مع التوجه الدولي، فقد عرفتها المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية، بأنها:" أي عملية يشارك فيها الضحية والجاني، وعند الاقتضاء أي من الأفراد أو أعضاء المجتمع المحلي الآخرين المتضررين من

الجريمة، مشاركة نشطة معا في تسوية المسائل الناشئة عن الجريمة، وذلك، بصفة عامة بمساعدة من ميسِّر، ويمكن أن تتضمن العمليات التصالحية الوساطة، والمصالحة، والتفاوض بين المحامين والقضاة والتشاور بشأن إصدار الأحكام"1

وبالتالي فالعدالة التصالحية الجنائية على هذا النحو تمثل تطبيقات ونظم إجرائية تحل محل الدعوى الجنائية التي تحتكر النيابة العامة رفعها ومباشرتها باسم المجتمع بهدف إنزال العقاب بالمتهم حال ثبوت الجرم وتوافر إسناده القانوني في مواجهته.2

إن العدالة التصالحية في المسار الجنائي تقوم أساسًا على رضائية جميع الأطراف المعنية بالجريمة (الضحايا والجناة والمجتمع) والسعي للتفاوض بشأن سبل محاسبة مرتكب الجريمة وتعويض المتضرر منها، وتحقيق الانسجام الاجتماعي.3

مما سبق يتضح بأن العدالة التصالحية تمثل نظاما إجرائيا يهدف إلى تبسيط آليات رد الفعل الاجتماعي تجاه ارتكاب الجريمة واختزال مراحلها للوصول إلى حل يرضي أطراف الخصومة دون استصدار حكم بالإدانة، وهذا بدوره يجسد فكرة المصالحة الوطنية ويعتبر ركيزة للوصول إلى تحقيقها .

وهذا ما يثير التساؤل حول جدوى اعتماد هذا النوع من العدالة لتحقيق أهداف المصالحة الوطنية؟

---

1 المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية. اعتمدت ونشرت على الملأ بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 12/2002، المؤرخ في 24 تموز/يوليه 2002.

2 سليمان عبد المنعم، آلية الإقرار بالجرم كمظهر لتطور مفهوم العدالة التصالحية في المجال الجنائي، منشورات دار الجامعة. الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2007 ، ص 44.

3 ابن النصيب عبد الرحمن،العدالة التصالحية البديل للعدالة الجنائية، بحث منشور بمجلة المفكر، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خضر بسكرة الجزائر،العدد 11 سبتمبر 2014 ، ص 364.

المطلب الثاني

دور العدالة التصالحية في المصالحة

كما سبق وأن أشرنا بأن العدالة التصالحية تقوم على رضائية الأطراف المعنية بالجريمة وبالتالي فإن تطبيقها يبقى رهنا بإرادة هؤلاء الأطراف، إذ من الضروري أن تتم التسوية برضا المجني عليه باعتباره أكثر المتضررين من آثار الجريمة .

إن التسوية الرضائية التي تقوم عليها العدالة التصالحية تعبر عن مسعى أفراد المجتمع نحو الحوار والتفاهم، مما يساهم في متانة الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وخاصة أن الأحكام القضائية تطبق رغما عن أطراف الدعوى الجنائية، وقد لا يرضي أي طرف منها تنفيذه مما يطيل الحقد والشحناء فيما بينهم.

و إذا مانظرنا إلى حال المجتمعات الخارجة من دائرة العنف والاقتتال والتي من بينها ليبيا، ندرك أهمية هذا النوع من العدالة لتحقيق الاستقرار وضمان صون حقوق المجني عليه وحق المجتمع ككل .

إن العدالة التصالحية تعد إحدى ركائز نظام الإجراءات الجنائية الجديد في العديد من البلدان ، مثل: فرنسا، والمغرب إحدى الدول العربية التي تبنت العدالة التصالحية، فهذا النظام هو أقرب نظام إجرائي لتحقيق أهداف المصالحة الوطنية في المجتمع الليبي بسبب طبيعة البنية الاجتماعية الليبية ، والتي تقوم إلى حد كبير على فكرة التبعية القبلية، حيث ينظر إلى الجريمة – في معظم أشكالها– على أنها اعتداء على أحد أفراد التركيبة الاجتماعية للقبيلة، فلا حل يمكن قبوله – عادة – إلا إذا كان يستجيب لفكرة تسكين مشاعر المجني عليه و أسرته.1

إن نظام العدالة التصالحية في ليبيا قد يؤدي دورا مهما في إطار المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، على الرغم من أن هذا النظام يقتصر تطبيقه في الدول التي تأخذ به– على طائفة من الجرائم البسيطة، إلا أنه بالإمكان توسيع نطاق تطبيقه في ليبيا ليشمل جرائم على درجة من

1 طارق محمد الجملي. الإطار القانوني للمصالحة الوطنية في ليبيا. مقال منشور بموقع المفكرة القانونية . تونس.العدد 13 ديسمبر 2018...https://legal-agenda.com/author/author70 /.

الخطورة، على اعتبار المرحلة الانتقالية هي مرحلة استثنائية تستهدف تحقيق السلم والأمن الاجتماعي، وهو ما يعطي إمكانية إتباع حلول استثنائية تكفل تحقيق هذا الهدف .

إن تبني نظام العدالة التصالحية في ليبيا يوجد له عدة اعتبارات قانونية وأسس يرتكز عليها ، فمن خلال مطالعة مشروع الدستور 1 نجد أن المادة 64 منه والمعنونة بالحق في الحرية الشخصية تنص على أنه "لكل إنسان الحق في الحرية الشخصية ولا يُلجأ إلى سلب الحرية إلا في حالة عدم كفاية التدابير والإجراءات أو العقوبات البديلة ...".

فالإجراءات البديلة التي أشارت إليها المادة آنفة الذكر تعني ضرورة تبني نظام عدالة تصالحي يُدخل عقوبات جديدة تهدف إلى المصالحة بين أطراف النزاع ، وهي ليست بالضرورة عقوبات مقيدة للحرية.

كما أن هذا النظام يساهم بفاعلية أكبر في فض النزاعات الاجتماعية التي تكون مصدرها الجريمة ، فقانون القصاص والدية رقم 6 لسنة 1994م وتعديلاته2 يجيز العفو عن القاتل في جريمة القتل العمد، وهو ما يترتب عليه تخفيف العقوبة عن القاتل مقابل دفع الدية، الأمر الذي يؤدي في الغالب إلى إزالة مشاعر البغض بين أسرة الضحية والجاني بالرغم من جسامة الجريمة المرتكبة .

والعدالة التصالحية كما أشرنا تقوم على فكرة الرضائية لتطبيقها، وليس على الإعفاء المطلق ولا التبرئة على بياض،وهو ما يبرر الاستناد عليها عند إجراء المصالحة الوطنية، ما يضمن استبعاد التعارض مع مبادئ القانون الدولي التي تؤكد على عدم الإفلات من العقاب ، لأن المصالحة لا تعني الإعفاء.3

المبحث الثاني

---

1 في 29 يوليو 2017، اعتمدت الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الليبي رسمياً مشروع الدستور بموافقة أكثر من ثلثي أعضائها بمدينة البيضاء، والى لحظة كتابة هذا البحث لم يستفت عليه من الشعب .

2 قانون رقم (6) لسنة 1994 بشأن أحكام القصاص والدية.نشر بالجريدة الرسمية (العدد السادس) بتاريخ 1994.3.23م.

3 طارق محمد الجملي. الإطار القانوني للمصالحة الوطنية في ليبيا. مرجع سابق.مقال منشور عبر الرابط: ./https://legal-agenda.com/author/author70..

وظيفة العفو العام والعدالة الانتقالية في المصالحة

لاشك أن لقوانين العفو التي تصدرها السلطة التشريعية دور بارز في تحقيق أهداف المصالحة الوطنية، مثلما لنظام العدالة الانتقالية دوره في معالجة انتهاكات الماضي ومحاسبة مرتكبي الجرائم الأشد خطورة.

ولدراسة هذا الموضوع سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين :

المطلب الأول :نظرة في قانون العفو العام في ليبيا

المطلب الثاني : آليات العدالة الانتقالية كهدف لتحقيق المصالحة

المطلب الأول:

نظرة في قانون العفو العام في ليبيا

قد تتطلب الظروف الاجتماعية والوقائع المصاحبة للجريمة من السلطات المختصة التنازل عن كل أو بعض حقوقها الناشئة عن الجريمة ، ولكل دولة سياساتها وأساليبها الخاصة بهذه الطريقة.

فالعفو العام أو الشامل هو إجراء تشريعي يصدر عن السلطة التشريعية، غايته سقوط الجريمة عن الفعل ومحو الآثار الجنائية المترتبة عليها، وهو بذلك يتميز عن غيره من المفاهيم الأخرى في نطاق القانون الجنائي كالعفو الخاص الذي يستهدف العفو عن العقوبة ،أو العفو القضائي الذي يصدره القاضي بالرغم من حكمه بالإدانة في حالات معينة .

نظم المشرع الليبي العفو العام بموجب قانون العقوبات من خلال نص المادة 1106 المعنونة بالعفو العام، والتي تضمنت أحكاما بسقوط الجريمة والعقوبات الأصلية والتبعية المحكوم بها.

---

1 تنص المادة (106) من قانون العقوبات بأنه(تسقط الجريمة بصدور العفو العام كما تسقط بمقتضاه العقوبات الأصلية والتبعية التي تحكم بها.

وإذا تعددت الجرائم اقتصر أثر العفو العام على الجرائم المعفو عنها دون غيرها.

كما يقتصر سقوط الجريمة بالعفو على الجرائم التي ارتكبت قبل صدور قانون العفو العام إلا إذا نصت فيه على موعد آخر.

ولا يطبق العفو العام على العائدين عوداً متكرراً في الجرائم المتماثلة ولا على معتادي الإجرام ولا محترفيه ولا المنحرفين فيه كل ذلك ما لم ينص قانون العفو العام على ذلك).

وقد صدرت في ليبيا العديد من القوانين المتعلقة بالعفو العام عن الجرائم ، ولكن سنقتصر في هذا البحث على دراسة القانون رقم 35 لسنة 2012 بشأن العفو عن بعض الجرائم، وكذلك القانون رقم 6 لسنة 2015 م في شأن العفو العام، وبيان دورهما في مسار المصالحة الوطنية .

أولا : القانون رقم 35 لسنة 2012 بشأن العفو عن بعض الجرائم[1]

صدر هذا القانون عن السلطة التشريعية (المجلس الوطني الانتقالي) في سنة 2012 مكونا من ستة مواد، حددت المادة الأولى منه فئات محددة على سبيل الحصر لا يشملها العفو وكذلك بعض الجرائم ، حيث جاء نص المادة كالآتي :

لا تسري أحكام هذا القانون على الحالات الآتية :((

1.الجرائم المرتكبة من زوج المدعو معمر محمد عبد السلام أبو منيار القذافي وأبنائه وبناته أصالة أو بالتبني وأصهاره وأعوانه.

.جرائم الخطف والتعذيب والمواقعة بالقوة2

.جرائم الحدود متى رفعت إلى القضاء3

4.جرائم جلب المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها

5.جرائم تسميم المياه أو المواد الغذائية والاتجار بالأغذية والأدوية الفاسدة.

كما حددت المادة الثانية منه الإطار الزمني لسريان هذا القانون ، بحيث يسري على كل الجرائم والوقائع التي حصلت قبل نفاذ هذا القانون ، من خلال شروط معينة تضمنتها هذه المادة .2

ثانيا : القانون رقم 6 لسنة 2015 م في شأن العفو العام

---

1 منشور بالجريدة الرسمية بتاريخ 2012.5.19 .العدد السادس.ص 300-302.

2 حيث اشترط القانون لتطبيق العفو ما يلي :

1في جرائم اختلاس المال العام يشترط رد الأموال المختلسة.

التصالح مع المجني عليه أو وليه أو عفو ولي الدم حسب الأحوال.2

تسليم المحكوم عليه أو المتهم الأشياء والأسلحة والأدوات المستعملة في ارتكاب الجريمة.3

إعلان التوبة أمام دائرة الجنايات المختصة.4

أصدره مجلس النواب خلال سنة 2015 ملغيا بموجبه القانون السابق الإشارة إليه، ومحددا فيه النطاق الزمني لسريان هذا القانون متضمنا عفوا عاما عن قضايا الحق العام بينما اشترط التصالح مع المجني عليه إن وجد..

حيث نصت المادة الأولى منه :" مع مراعاة أحكام المادتين الثانية والثالثة من هذا القانون يعفى عفوا عام عن جميع الليبيين الذين ارتكبوا جرائم خلال الفترة من تاريخ 15/فبراير/2011 م وحتى صدور هذا القانون وتنقضي الدعوى الجنائية بشأنها وتسقط العقوبات المحكوم بها والآثار الجنائية المترتبة عليها وتمحى من سجل السوابق الجنائية للمشمولين بهذا العفو متى توافر الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

كما حددت المادة الثانية منه الجرائم التي لا يشملها العفو، والتي تنوعت مابين جرائم القتل والخطف والتعذيب وجلب المحذرات وجرائم الفساد بجميع أنواعه، مع اشتراط عدة شروط لانطباق العفو.[1]

ثالثا : تقييم دور قوانين العفو في مسار المصالحة :

بلا شك، فإن للعفو العام دور بارز في إرساء نموذج فعال للمصالحة وإزالة العوائق من خلال الصفح والتسامح وخلق نوع من الترضية داخل المجتمع، دون الإغراق أو التشدد في مسألة المصالحة لفرض شروط معينة وخلق نوع من عدم التوازن والإقصاء .

من خلال مطالعة القانون رقم 35 لسنة 2012 السابق الإشارة إليه ، نجده يرسخ لفكرة الإقصاء التي تتعارض مع مسار المصالحة الوطنية، وذلك من خلال نصه على استثناء بعض الأشخاص

---

1 يشترط لانطباق قانون العفو على المشمولين به الشروط الآتية:-

التعهد المكتوب بالتوبة وعدم العودة للإجرام ولا يلزم هذا التعهد في المخالفات أو في الجنح التي يعاقب عليها بالغرامة فقط

في جرائم الأموال رد المال محل الجريمة.

التصالح مع المجني عليه أو وليه أو عفو ولي الدم حسب الأحوال.

تسليم الأسلحة أو الأدوات محل الجريمة والتي استعملت في ارتكابها.

إعادة الشيء إلى أصله في جرائم الاعتداء على العقارات والممتلكات المنقول

من تطبيق العفو بموجب الفقرة الأولى من المادة الأولى :".. الجرائم المرتكبة من زوج المدعو معمر محمد عبد السلام أبو منيار القذافي وأبنائه وبناته أصالة أو بالتبني وأصهاره وأعوانه"

في المقابل نجد أن قانون العفو العام الصادر عن البرلمان الليبي سنة 2015 تضمن استثناءات من تطبيق نظام العفو تستهدف إقصاء بعض الفئات المحسوبة على من يسمون بالثوار خلال ثورة فبراير من تطبيق نظام العفو، فالقانون رقم 6 لسنة 2015 في شأن العفو العام تبنى ذات المنطق الإقصائي عندما قرر في مادته الثالثة على استبعاد بعض الجرائم من نطاق العفو فنصت الفقرة الرابعة من المادة المذكورة على عدم سريان قانون العفو على " جرائم القتل على الهوية والاختطاف والإخفاء القسري والتعذيب ".

فهذه الجرائم المستثناة تنسب في الغالب لشريحة من الثوار ارتُكِبت خلال فترة حرب فبراير، ما يعني أن الاستثناء في هذه المرحلة يستهدف إقصاء أحد أطراف الصراع في ليبيا، وهو ما يقوض أهم الدعائم الرئيسة لنظام العدالة الذي يجب أن يتبنى المصالحة من أجل تحقيق الوئام المجتمعي.1

وفي شان القانون رقم 6 لسنة 2015 نلاحظ قلة فاعليته في مسار المصالحة وذلك بسبب اشتراطه على الجاني تقديم تعهد مكتوب بالتوبة وعدم العودة للإجرام، فقد يفسر هذا الإقرار بأنه اعتراف من الجاني بارتكاب الجريمة وبالتالي يعد دليلا ضده في حال عاد لارتكاب الجرم من جديد خلال خمس سنوات كما ينص قانون العفو .

فمن الأفضل أن يعاد النظر في هذا الشرط ويكفي النص في صلب القانون على إلغاء العفو إذا عاد الجاني لارتكاب الجريمة خلال فترة يحددها القانون ، دونما اشتراط لتقديم تعهد بالتوبة .

وهذا ما دعا جانب من الفقه إلى القول بأن قوانين العفو التي صدرت في ليبيا قد صادرت أهداف العدالة الانتقالية المتمثلة في فكرة رأب الصدع وتسوية الخلاف بين أطرافه ، فالجرائم المستثناة من العفو تعتبر من صميم المسائل التي نحتاج بشأنها إلى مصالحة وعفو يضمن جبر الضرر ويكفل عدم الإفلات من المساءلة الجنائية، بأسلوب يلائم المرحلة التي تمر بها ليبيا.2

---

1 طارق محمد الجملي . احتياجات الحالة الليبية لتحقيق المصالحة الوطنية . مقال منشور بدورية دعم . العدد الخامس . ص68.رابط المقال :https://daamdth.org/wp-content/uploads/2019/12/tarek.pdf

2 طارق محمد الجملي . مرجع سابق .ص 68

المطلب الثاني :

آليات العدالة الانتقالية كهدف لتحقيق المصالحة

تهدف العدالة الانتقالية إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم التي ارتكبت في الماضي في إطار سلسلة من الآليات ، تتم غالبا من خلال وسائل غير قضائية كجبر الضرر وتعويض الدولة لضحايا الانتهاكات الجسيمة التي تعرضوا لها .

حيث تبنى المشرع الليبي نظام العدالة الانتقالية بموجب القانون رقم 29 لسنة 12013 وقد حدد من خلاله مفهوم العدالة الانتقالية من خلال المادة الأولى منه :" يقصد بالعدالة الانتقالية في مقام تطبيق أحكام هذا القانون معالجة ما تعرض له الليبيون خلال النظام السابق من انتهاكات جسيمة و ممنهجة لحقوقهم وحرياتهم الأساسية من قبل الأجهزة التابعة للدولة، عن طريق إجراءات تشريعية قضائية واجتماعية وإدارية، وذلك من أجل إظهار الحقيقة ومحاسبة الجناة وإصلاح المؤسسات وحفظ الذاكرة الوطنية وجبر الضرر والتعويض عن الأخطاء التي تكون الدولة مسؤولة بالتعويض عنها".

إن التلازم بين المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية أمر مهم لتحقيق أهداف كل منهما، فالمصالحة الوطنية تعتبر من الأهداف التي تسعى العدالة الانتقالية لتحقيقها، فنص المادة الرابعة من قانون العدالة الانتقالية في ليبيا والذي يحدد أهداف هذا القانون ، نص على تحقيق مصالحات مجتمعية كهدف للعدالة الانتقالية .

وهذا الهدف تحتمه طبيعة الصراع الدائر في ليبيا كونه صراعا سياسيا واجتماعيا ، والذي يتطلب تبني نظام متكامل يحقق أهداف المصالحة وطي صفحة الماضي وصولا إلى الوئام المجتمعي.

إن الحلول التي تقدمها منظومة العدالة الانتقالية لا تعني تحقيق المصالحة بشكل متكامل،إلا أنها عدالة لا يمكن تجاوزها بحسبان أن تجاوزها يهدد كيان المجتمع والدولة بالانهيار، والدخول من جديد في صراعات مستقبلية، فعدم معالجة ما حدث من انتهاكات وتجاوزات في حق الأفراد والوطن بطريقة جذرية يمكن أن يؤدي إلى انقسامات حادة في بنيان المجتمع، ويولد مناخاً عاماً من عدم

1 قانون رقم (29) لسنة 2013م في شأن العدالة الانتقالية.

الثقة بين أطيافه ومكوناته، فتضعف سيادة القانون، ويخلق وضعية يصبح فيها اللجوء للعنف أمرا محتملا في كل لحظة.1

فتطبيق العدالة الانتقالية في ليبيا بمعاييرها الدولية لا يعني سوى فشل هذا النظام واستمرار حالة الانقسام؛ لان تطبيق مثل هذا النظام يحتاج إلى دولة مؤسسات متماسكة و موحدة قادرة على تطبيق نظام العدالة الانتقالية القائم على فكرة المكاشفة وإظهار حقيقة الماضي وترسيخ مبدأ عدم الإفلات من العقاب.

ويقتضي تطبيق هذا النظام تجاوز فكرة كشف الحقائق ، فمن غير المجدي لمجتمع يسعى للسلم المجتمعي، كشف الجرائم والانتهاكات ونبش الماضي وإعادته إلى الحاضر، فذلك أشبه بمن يستورد مشاكل الماضي ليضيفها على أزمات الحاضر، وهو ما يتناقض بشكل واضح مع أهداف العدالة الانتقالية والمصالحة ، والذي يستهدف رأب الصدع وإعادة الوئام المجتمعي، فكشف الماضي ليس شرطا للعدالة الانتقالية إلا في حدود ما يطلبه المجني عليه في نطاق منظومة التصالح.2

ومن هنا، يجب النظر للعدالة الانتقالية على أنها عدالة تأسيسية لازمة للانتقال لحالة السلم الاجتماعي والاستقرار السياسي ولتأمين المجتمع بالقضاء على العلاقات المولدة للعنف فيه ولازمة لتحقيق المصالحة الوطنية .3

---

1 عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية (مقاربات عربية للتجربة الدولية)، مجلة المستقبل العربي، يوليو2013،ع 413، س 36، ص 100.

2 طارق محمد الجملي . احتياجات الحالة الليبية لتحقيق المصالحة الوطنية . مرجع سابق .ص 71

3 الهادي بوحمرة .العدالة الانتقالية عدالة تأسيسه . مقال منشور بالموقع الالكتروني (ليبيا المستقبل).على الرابط https://www.libya-al-mostakbal.org/95/10290/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D8%AA%D8%A3%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9.html

الخاتمة

تعد المصالحة الوطنية من الموضوعات المهمة في المجتمع الليبي وخاصة في الآونة الأخيرة ، وهو ما يستدعي بحثها ودراستها كونها ترتبط بعدد من الموضوعات، وعادة ما يكون للقانون دور أساسي فيها، ومن هذا المنطلق حاولنا البحث في المصالحة الوطنية من منظور القانون الجنائي، و انتهينا من خلاله إلى جملة من النتائج وبعض التوصيات.

النتائج

1. تعد المصالحة الوطنية من لوازم الانتقال نحو الدولة ، بعد فترة من الصراعات والحروب .
2. ينبغي وضع قواعد محددة وواضحة لمسار المصالحة الوطنية ، حتى لا تتحول إلى فرصة للانتقام والتشفي من فئة معينة من فئات المجتمع .
3. للمصالحة الوطنية عدة مسارات أخرى داعمة للوصول للهدف ، كنظام العدالة التصالحية والعدالة الانتقالية .
4. تلعب قوانين العفو العام دورا بارزا في تحقيق المصالحة الوطنية بين أطياف المجتمع .
5. إن الإغراق في مسار المصالحة الوطنية والتشدد في فرض آليات معينة قد يفضي إلى عكس المأمول منها .

التوصيات

1. ضرورة دعم مسار العدالة الانتقالية من خلال الإسراع في إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 29 لسنة 2013 بشأن العدالة الانتقالية ، لتمكين هيئة تقصي الحقائق من ممارسة مهامها .
2. تجنب نظام العفو المطلق الذي تمارسه السلطات المحلية في معزل عن فكرة التصالح كونه يمثل تجاوزا للضحية واستفزازا لها .
3. الإسراع في تبني مشروع قانون إصلاح ذات البين "المصالحة الوطنية" الذي تتولى إعداده لجنة قانونية بتكليف من المجلس الرئاسي الليبي .
4. إعادة النظر في التشريع الإجرائي الجنائي الليبي من خلال تبني فكرة العدالة التصالحية التي

تستهدف مشاركة أطراف النزاع في إيجاد حل للنزاع الجنائي، كتبني نظام الوساطة الجنائية والتصالح.

المراجع

1.ابن النصيب عبد الرحمن،العدالة التصالحية البديل للعدالة الجنائية، بحث منشور بمجلة المفكر، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خضر بسكرة الجزائر،العدد 11 سبتمبر 2014

2.سليمان عبد المنعم، آلية الإقرار بالجرم كمظهر لتطور مفهوم العدالة التصالحية في المجال الجنائي، منشورات دار الجامعة. الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2007 .

3.طارق محمد الجملي . احتياجات الحالة الليبية لتحقيق المصالحة الوطنية . مقال منشور بدورية دعم . العدد الخامس –https://daamdth.org/wp content/uploads/2019/12/tarek.pdf

4.طارق محمد الجملي. الإطار القانوني للمصالحة الوطنية في ليبيا. مقال منشور بموقع المفكرة القانونية . تونس.العدد 13 ديسمبر 2018.–https://legal ./agenda.com/author/author70..

5.عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية (مقاربات عربية للتجربة الدولية)، مجلة المستقبل العربي، يوليو2013،ع 413، س 36.

6.المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية.اعتمدت ونشرت على الملأ بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 12/2002، المؤرخ في 24 تموز/يوليه 2002.

7.الهادي بوحمرة .العدالة الانتقالية عدالة تأسيسية. مقال منشور بالموقع الالكتروني (ليبيا المستقبل).

القوانين

القانون رقم (29) لسنة 2013م في شأن العدالة الانتقالية.

القانون رقم 6 لسنة 2015 م في شأن العفو العام

القانون رقم 35 لسنة 2012 بشأن العفو عن بعض الجرائم

القانون رقم (6) لسنة 1994 بشأن أحكام القصاص والدية.نشر بالجريدة الرسمية (العدد السادس) بتاريخ 1994.3.23م.

مشروع الدستور الليبي 2017.